[253] إنما المؤمنون الذين ءامنوا باﷲ ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستئذنوه إن الذين يستئذنونك أولئك الذين يؤمنون باﷲ ورسوله فإذا استئذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم اﷲ إن اﷲ غفور رحيم (62) 213 - [الثعلبي] أخبرني ابن فنجويه قال: حدثنا محمد بن خلف قال: حدثنا إسحاق بن محمد قال: حدثنا أبي قال: حدثنا إبراهيم بن عيسى قال: حدثنا علي بن علي، عن أبي حمزة الثمالي في هذه الآية قال: هو يوم الجمعة. وكان رسول اﷲ (صلى اﷲ عليه وسلم) إذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يقضي الحاجة والرجل به العلة لم يخرج من المسجد حتى يقوم بحيال رسول اﷲ (صلى اﷲ عليه وسلم) حيث يراه فيعرف رسول اﷲ صلى اﷲ عليه انه انما قام ليستأذن فيأذن لمن شاء منهم (1).

_____

(1) الكشف والبيان: المخطوطة 908، ج 3. وأورده أبو الفتوح الرازي في تفسيره: ج 14، ص 187، عن أبي حمزة الثمالي، مثله. أخرج الطبري في تفسيره عن الزهري في قوله * (وإذا كانوا معه على أمر جامع) * قال: هو الجمعة إذا كانوا معه لم يذهبوا حتى يستأذنوه. وفي الدر المنثور: ج 5، ص 60: أخرج سعيد بن منصور عن إسماعيل بن عياش قال: رأيت عمرو بن قيس السكوني يخطب الناس يوم الجمعة فقام إليه أبو المدله اليحصبي في شئ وجد في بطنه فأشار إليه عمرو بيده أي انصرف فسألت عمرا وأبا المدله فقال: هكذا كان أصحاب رسول اﷲ (صلى اﷲ عليه وسلم) يصنعون. (*)

_____